الذى لا يعدل عنه الا لدليل ان المراد هنا الثقفى النحوى لانه
الذى كان له اختيارات فى القراة تخالف قراة العامة ويستنكرها
الناس وكان لذا تقعير فى كلامه واستعمال الغريب فيه وفى
قرائته ولا شك فى غرابة هذه القراة فان قيل الثقفى ليس
بمعدود فى القراء قلت قد ذكره ابو عمرو الدانى فى طبقات
القراء وذكر ان سهل روى عنه فى القران الاصمعى والخليل بن احمد
وذكر عن ابى عبيدة معمر بن المثنى قال وضع عيسى بن عمر كتابين
فى النحو سمى احدهما الجامع والاخر المكمل فقال الخليل بن احمد
بطل النحو جميعا كله غير ما احدث عيسى بن عمر ذلك اكمال وهذا
جامع فهما للناس شمس وقمر وذكر عن القتيبى انه مات سنة تسع
واربعين ومائة وقال ان عيسى بن عمر الهمدانى صاحب كتاب الحروف
مات قبل الخمسين ومائة وهذا خلاف ما فى الشرح **قوله** على ما
قام يتمنى الى اخره يتمنى بالضم والكسر لان شتم جاء من باب نصر
وباب ضرب واللؤم خلاف الكرم وتمرغ تمعك **قوله**
انا قتلنا بقتلانا الى اخره السراة بفتح السين المهملة جمع سرى
وهو السيد وقيل اسم جمع واللوا بكسر اللام والمد العلم **قوله**
وهو بعيد لان الذى غفر له هو الذنوب ويبعد ارادة
الاطلاع عليها وان غفرت قال ابو حيان الظاهر ان ما
فى قوله بما غفر لى ربى مصدرية وجوزوا ان تكون بمعنى الذى
والعائد محذوف تقديره بالذى غفر لى ربى من الذنوب
وليس هذا جيدا اذ يؤول الى تمنى علمهم بالذنوب المغفورة والذى
يحسن تمنى علمهم بمغفرة ذنوبه وجعله من المكرمين وفى تفسير
البيضاوى وانما تمنى علم قومه بحاله ليحملهم على اكتساب مثلها
بالدخول فى الايمان والطاعة على دأب الاولياء من كظم الغيظ
والترحم على الاعداء او ليعلموا انهم كانوا على خطاء عظيم فى امره
وانه كان على حق وما خبرية او مصدرية والباء صلة يعلمون
او استفهامية جاءت على الاصل والباء صلة غفر اى باى شىء غفر
لى ربى يريد به المهاجرة عن دينهم والمصابرة على اذيتهم وفى الشرح لا نسلم
ان ما بتقدير كونها موصولة عبارة عن الذنوب بل هى عبارة

عن

عن الغفران والمعنى بالبيت يعلمون بالغفران الذى غفر لى ربى
سلمنا انها عبارة عن الذنوب لكن لا نسلم انه يبعد ارادة الاطلاع
عليها مطلقا اذ يجوز ان يكون الغرض من ذلك الاعلام بعظم
مغفرة الله تعالى ووفور كرمه وسعة رحمته انتهى وانت خبير
بان عدم تسليم بعد ارادة الاطلاع على الذنوب مكابرة وان
كون الغرض الاعلام بعظم مغفرة الله تعالى لا يلائم المقام **قوله**
ولان ما النكرة الواقعة فى غير الاستفهام والشرط لا تستغنى
عن الوصف الا فى بابى التعجب ونعم وبئس وفى نحو قولهم انى مما ان
افعل على خلاف فيهن قد مر هذا التعليل عطف على قوله اذ المبدل
ومجموعهما علة لكون رحمة ليست بدلا من ما وحاصل كلامه ان
رحمة لو كانت بدلا مما فان كانت ما استفهاما وجب اقتران
رحمة بهمزة الاستفهام وان كانت غير استفهام وجب وصف
ما وكلاهما مفقود ههنا فسقط قوله فى الشرح هذا لا مدخل
له فى الاعتراض فان مدعى الامام ان ما للاستفهام التعجبى فلا
يرد عليه كون ما اذا لم تقع استفهامية ولا شرطية يجب وصفها
الا فى الابواب الثلثة فانه ما اذا لم تقع استفهامية فانت
قلت يحتمل ان يكون مراده الواقعة فى غير الاستفهام
الحقيقى فيتجه الاعتراض قلت لو اراد ذلك لا نتقض
بصور كثيرة كقوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى فان
الاستفهام فيه غير حقيقى ولم توصف ما فيه بشىء انتهى وفى
اعراب السفاقسى ما زائدة للتوكيد وزيادتها بين الباء وعن
ومن والكاف وبين مجرورها شىء معروف فى لسانهم وذهب
بعضهم الى انها نكرة تامة ورحمة بدل منها كانه قيل
فبشىء ثم ابدل على سبيل التوضيح وقيل استفهامية قال الرازى
قال المحققون دخول اللفظ المهمل الوضع فى كلام احكم الحاكمين
غير جائز وهنا يجوز ان تكون ما استفهاما للتعجب تقديره
فباى رحمة انتهى وما قاله من امتناع دخول اللفظ المهمل
فى كلام الله تعالى فمسلم لكن لا نسلم ان زيادة ما ونحوها للتاكيد
من قبيل المهمل الوضع ولا يخفى زيادتها لذلك فى لغتهم ثم ان جعله

Copyright King Saud University